

نشرة المحرّفات اليومية



اليوم: الاثنين

التاريخ: 2019-3-18

الأمير استقبل ولي العهد والمبارك والمطاوعة



لمشاهدة الفيديو

صاحب السمو الأمير الشيخ صباح الأحمد خلال استقباله المستشار يوسف المطاوعة

كما استقبل سموه سمو
رئيس مجلس الوزراء الشيخ
جابر المبارك. واستقبل سموه
بقصر بيان صباح امس رئيس
المجلس الأعلى للقضاء ورئيس
محكمة التمييز ورئيس المحكمة
الدستورية المستشار يوسف
المطاوعة.

استقبل صاحب السمو
الأمير الشيخ صباح الأحمد
بقصر بيان صباح امس سمو
ولي العهد الشيخ نواف الأحمد.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-3-18	3	15485



وزارة العدل
إدارة الأعلام والعلاقات العامة
Information & public relations department

أحكام قضائية

القبس

تجريم خطاب الكراهية وحماية الوحدة الوطنية

تغريم الخميس والمعتوق لإثارتهم النعرات الطائفية

■ 20 ألف دينار لكل منهما

أصدرت محكمة التمييز، أمس، برئاسة المستشار أحمد العجيل، حكمين في قضايا إثارة الطائفية، وقضت بتغريم الداعية عثمان الخميس والداعية حسين المعتوق مبلغ 20 ألف دينار لكل منهما. وأكدت المحكمة في حثيياتها أن الإدانة مستحقة بحقهما، وذلك بعد استخدام المنابر في المساجد لمخالفة القانون وازدراء المجتمع. وأشارت المحكمة إلى أن المتهم الأول (الخميس) حرض على كراهية المجتمع أمام جمهور مصليين وأساء إلى طائفة الشيعة، أما المتهم الثاني (المعتوق) فقد حرض عبر خطبته في صلاة الجمعة على إثارة الفتن الطائفية ضد من ينتمي إلى غير مذهبه، ولم يحترم القضاء. وقال مصدر قضائي لـ **القبس** إن الأحكام المجرمة للنعرات الطائفية هدفها منع خطاب الكراهية وحماية الوحدة الوطنية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-3-18	1	16438

ثانية جلسات «ضيافة الداخلية»:

«الجنایات» ترفض «السرية» وإخلاء السبيل

المحرر القضائي

أجلت محكمة الجنایات أمس، قضية «ضيافة الداخلية» في ثاني جلساتها، إلى 7 أبريل المقبل للاطلاع والتصوير، كما رفضت طلبات إخلاء سبيل المتهمين للمرة الثانية على التوالي، ورفضت طلب دفاع أحد المتهمين بسرية الجلسات.

وفي أحداث جلسة أمس، حضر جميع المتهمين التزاماً بتحذير المحكمة في الجلسة السابقة من الغياب في أي جلسة، وقد حضر عدد قليل من أهالي المتهمين، كما تم إحضار أحد المتهمين من السجن المركزي على كرسي متحرك، لعدم استطاعته السير قدماً.

وخلال بدء الجلسة تم فض أحرار الملفات أمام المتهمين، وتقدم دفاعهم بطلباتهم، حيث سمحت المحكمة بتصوير ملف القضية للدفاع. وتم إدخال ثلاثة صناديق حديد للمحكمة قبل بدء الجلسة، وهي الصناديق التي تحمل مستندات للقضية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-3-18	5	16438

المحامي ناصر العتيبي: وزارة الإسكان تسببت في الأزمة وتقوم بعدها بمخالفة من يبني بلا ترخيص

القضاء يُلغي إزالة دور رابع مخالف في «أم الهيمان»

| كتب أحمد لازم |

الذي دفع المواطنين للتطاول في البناء إلى أن وصلت الحال بأن نشهد دوراً ثالثاً ورابعاً، ووزارة الإسكان هي التي تسببت في مشكلة الأزمة الإسكانية وتقوم بعدها بمخالفة مواطن لبناء دور رابع من دون ترخيص، رغم أنه مجبور على أن يجد حلاً لسكن ذويه».

وقال العتيبي إن «القضاء الكويتي تنبه لهذه المسألة، وهو ينظر لتلك المخالفة بنظرة العدالة والرحمة والرفقة تجاه المواطن والظروف التي أحاطت به، ودفعته ليقوم ببناء دور من دون ترخيص، ولذلك فهو وإن أدان المواطن على تلك الجنحة، إلا أنه أوقف تنفيذ عقوبة الغرامة وألغى عقوبة الإزالة واكتفى بتعهد شخصي لمدة ثلاث سنوات».

الغيابي عبر محاميه محمد ناصر العتيبي أمام محكمة الجنح.

وذكر العتيبي أمام المحكمة أن «المواطن قام بالبناء كرهاً وجبراً، بسبب كثرة أفراد أسرته وبالنظر للحالة الاجتماعية لمن يسكن هذا المنزل نجد أنهم أسراً عدة، وعلى سبيل المثال الابن المتزوج وأبناؤه يسكنون في المنزل ذاته، وهم مواطنون ولديهم طلبات لدى مؤسسة الرعاية السكنية، إلا أن تقصير الدولة وتأخر توزيع الوحدات السكنية على المواطنين أدى بطبيعة الحال إلى ارتفاع الكثافة السكانية في المناطق السكنية، وبالتالي صاحب المنزل مجبر أن يزيد من مساحة البناء ليستطيع توفير السكن لأفراد أسرته، وهذا هو السبب الرئيسي

قضت محكمة الجنح بإلغاء حكم بإزالة دور رابع لمواطن في منطقة أم الهيمان، وإلغاء تغريمه، وألزمته بتعهد شخصي حسن سير وسلوك لمدة 3 سنوات.

وكان الادعاء العام أسند إلى صاحب المنزل اتهاماً بأنه أقام أعمال البناء من دون الحصول على ترخيص من البلدية، وطلب الادعاء العام معاقبته وفق المادة 34 من القانون 5 / 2005 في شأن بلدية الكويت.

وكانت المحكمة الكلية قد أصدرت حكماً غيابياً بتغريم المتهم 500 دينار عما أسند إليه، وأمرت بإزالة المخالفات (الدور الرابع)، إلا أن المدعى عليه طعن على الحكم

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-3-18	32	14493

الأردن يرفض قرار محكمة إسرائيلية بإغلاق باب الرحمة

أكدت وزارة الخارجية الأردنية، رفض المملكة وإدانتها لقرار محكمة الاحتلال بإغلاق مبنى باب الرحمة في المسجد الأقصى بالقدس المحتلة.

وأكدت الوزارة في بيان صحافي، أن القدس الشرقية بما فيها المسجد الأقصى المبارك، ضمن الأراضي الفلسطينية المحتلة في 1967 وفقاً للقانون الدولي، وقرارات الشرعية الدولية، وأنها لا تخضع للقضاء الإسرائيلي.

وشددت الوزارة على أن مبنى باب الرحمة جزء أصيل من المسجد الأقصى المبارك بمساحته البالغة 144 دونماً، وأن إدارة أوقاف القدس، هي السلطة صاحبة الاختصاص الحصري في إدارة جميع شؤون المسجد الأقصى وفقاً للقانون الدولي.

وطالبت إسرائيل بإلغاء هذا القرار، وحملتها المسؤولية عن تبعاته الخطيرة، وعن سلامة المسجد الأقصى المبارك، ورفضت أي مساس بالوضع التاريخي والقانوني القائم في القدس.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-3-18	8	3398



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٧/٤/٢٠١٩ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٨/٩٢ بيوع/٢ المرهوعة من: وهاء عبدالله معتوق الدوسري
ضمد: علي حسين مطر العنزي
١- بنك الائتمان الكويتي (بنك التسليف والادخار سابقاً)
٢- بنك الائتمان الكويتي (بنك التسليف والادخار سابقاً)

أولاً: أوصاف العقار:

- يقع بمنطقة العيون قطعة ٢ - شارع ٤ المبني ٢٣ الرقم الألي للعنوان ١٤٥٣١١٩٥
- العقار محل التداعي عبارة عن قسيمة سكنية (بيت حكومي) مكون من دور أرضي وأول سطح ويقع على (شارعين وساحة) شارع واحد داخلي من الواجهة الأمامية وآخر من الواجهة الجانبية وساحة ترابية بالواجهة الخلفية ويحده الجار من الجهة الأخيرة.
- الدور الأرضي مكون من ديوانية لها مدخل منفصل وحمام ومغاسل وكذلك مكون من غرفة + صالة + غرفتين نوم + حمام + مطبخ رئيسي
- الشقة الأولى تتكون من غرفتين + صالة + حمام + مطبخ ولها مدخل خاص من الواجهة الجانبية عبارة عن سلم حديدي واصل من منسوب الأرضي الطبيعية لمنسوب الدور الأول
- الشقة الثانية مكونة من عدد ٤ غرف نوم + ٢ حمام + مطبخ + موزع
- السطح يحوي الخدمات (ماكينات التكييف) وخزانات المياه

المواصفات العامة والخاصة:
العين بحالة عادية حيث أنها مكيفة تكييف عادي (تكييف حائطي وحدات) والجوانط ومن الأصباع والأرضيات من الكاشي المغطى بالموكيت والبعض سيراميك بالممرات والأسقف من الجبس والإضاءة سبوت لايت
الدور الأول من عقار التداعي عبارة عن شقتين كل شقة مؤجرة بمبلغ ٢٠٠ د.ك شهريا وبإجمالي ٤٠٠ دينار للشقتين

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قدره/١٣٧٧٠٠ د.ك ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: في حالة ايداع من اعتمد عطاءه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.
خامساً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بربسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد فني هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
سادساً: إذا لم يقيم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.
تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتساجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة للثلث..

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2019-3-18	4	16438

الوفيات

● **صبرية يوسف محمد فرس، أرملة/**
محمد ميرزا الحلاق، 63 عاما، (شيعة)، رجال:
حسينية محمد الموسوي، سلوى، شارع المسجد
الاقصى، تلفون: 55006066، نساء: الرميثية،
ق4، شارع مالك بن أنس، جادة 46، م48، تلفون:
69016001.

● **حوريه أحمد محمد عياده غيث، زوجة/**
عبدالمحسن عبدالله علي، 57 عاما، (شيعة)،
رجال: العزاء بالمقبرة فقط، تلفون: 98888675،
نساء: النهضة، ق1، ش107، م2.

● **رتاج فيصل عويض العازمي، 16 عاما،**
(شيعة)، فهد الأحمد، ق4، ش423، م24، تلفون:
66668961، 66807677.

● **مريم إبراهيم الصميان، أرملة/منصور**
ناصر المنصور، 89 عاما، (تشيع التاسعة
من صباح اليوم)، رجال: الخالدية، ق1، ش11، م2،
تلفون: 24811272، 99648300، نساء: قرطبة، ق1،
ش3، م9، تلفون: 25318443.

● **بدر محمد حسين التراكمه، 62 عاما،**
(شيعة)، رجال: الرميثية، ق8، شارع أسامة بن زيد،
ج84، م337، حسينية آل الرسول، تلفون: 66567008،
نساء: القرين، ق3، ش33، م49، تلفون: 99529766.

● **غنيمة أحمد سلمان الاستاذ، أرملة/**
حسين محمد عبدالله الاستاذ، 84 عاما،
(تشيع التاسعة من صباح اليوم)، رجال:
حسينية بوعليان، الدعية، ق2، ش21، م14، مقابل
الدائري الثاني، تلفون: 99648586، نساء: السلام،
ق7، ش704، م8، تلفون: 99024048.

● **خالد صالح الحمد الريش، 81 عاما،**
(يشيع التاسعة من صباح اليوم)، رجال:
اليرموك، ق4، ش3، ج1، م11، ديوان الريش، تلفون:
66611686، 99050314، نساء: حطين، ق2، ش213،
م16، تلفون: 94959974.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»